

200620 - هل يجوز للزوجة أن تقوم على رعاية رجل أجنبي ، مقعد ؟

السؤال

ما حكم الاعتناء المرأة بعم الزوج الكبير في السن نظرا لظروفه الصحية ؟

فهو مقعد ولا يستطيع القيام بشؤونه ، حيث ستقوم المرأة بتغيير الحفاضة ، وتغيير ثيابه ، والقيام على جميع شؤونه ؛ لأن زوجته أيضا كبيرة في السن ، ومريضة لا تستطيع الاعتناء به ، وجميع أقاربه كبار في السن .

الإجابة المفصلة

إذا لم يكن لهذا الشيخ الكبير من يقوم على أمره من زوجة أو أبناء أو بنات ، ولم يكن هناك من الرجال من يقوم بذلك الشأن ، ولو بأجرة يمكنه أن يتحملها ، هو أو من يعتني بشأنه : فلا حرج في أن تتولى شأنه امرأة أجنبية عنه ، مع الاجتهاد في تفادي الاطلاع على العورة المغلظة ، أو لمسها ، فإن استلزم الأمر شيئا من ذلك ، فليكن بحائل ، من قفاز ونحوه .

فإن هي قامت بذلك احتسابا رجاء مثوبة الله ومعرفةً بحق الزوج وإعانة للمريض المقعد فإنها تؤجر إن شاء الله .

يراجع للفائدة أجوبة الأسئلة أرقام : (26788) ، (135658) ، (145627) ، (177015) .

والله تعالى أعلم .